

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مؤسسة النقد العربي السعودي

المكتب التنفيذي

الإدارة العامة للرقابة على شركات التأمين

التاريخ: ١٤٣٨/١١/٠٣

الرقم: ت.ع.م.٢٠١٧٠٧/١٢٠

الموافق: ٢٠١٧/٠٧/٢٦

المرفقات: ----

(عميم)

الموضوع: إلزاق تعليمات الاكتتاب لتأمين المركبات

٢٠١٦

المحترم

سعادة الرئيس التنفيذي / المدير العام

شركة /

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

حرصاً من المؤسسة على تمكين أكبر عدد من طالبي التأمين من الاستفادة من خصم عدم وجود مطالبات لتأمين المركبات الذي أقرته المؤسسة شركات التأمين في تعليمها رقم ت.ع.م/١٦١٢/١٠١ و تاريخ ٢٠١٤٣٨/٠٣/٢٧هـ، وتحفيزاً للملتزمين بالقيادة الآمنة بالالتزام الاستمرار في التأمين على مركباتهم، وإشارةً إلى خطاب رئيس اللجنة الفرعية للمركبات بتاريخ ١٤٣٨/١٠/١٦هـ المتضمن عدداً من المبادرات المشتركة مع المؤسسة لتمكين شركات التأمين العاملة في تأمين المركبات من المساهمة في تحقيق ذلك.

بناءً عليه، يتعين على شركات التأمين العاملة في تأمين المركبات منح خصم عدم وجود مطالبات لمدة سنة (١٠ - ١٥%) لجميع مقدمي طلبات التأمين الأفراد الذين لم يتسبوا في حوادث مرورية لسنة ميلادية سابقة على الأقل من تاريخ الطلب ولم يكونوا يستحقوا الخصم لكون مركباتهم جديدة أو لعدم امتلاكهم وثيقة تأمين سابقة أو لأن وثيقة التأمين السابقة قد مضى على انتهاءها أكثر من شهر. كما تود المؤسسة التأكيد على جميع الشركات العاملة في تأمين المركبات الالتزام بمنح هذا الاستثناء بدأةً من ٢٠١٧/٨/١م وحتى نهاية السنة الميلادية ٢٠١٧م لجميع مقدمي طلبات التأمين على المركبات للذين تطبق عليهم الشروط أعلاه.

وتقبلوا سعادتكم تحياتي،،،

السلام

هشام بن أحمد طاشكندي

مدير عام الرقابة على شركات التأمين المكلف

نطاق التوزيع:

- شركات التأمين العاملة في تأمين المركبات
- وسطاء وكلاء التأمين
- الخبراء الاكتواريين